

قرار وزير الاقتصاد والتجارة

رقم ( ٢٩ ) لسنة ( ٢٠٠٥ )

بشأن تأسيس " الشركة القطرية للخدمات الأمنية "

شركة مساهمة قطرية

وزير الاقتصاد والتجارة ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المعدل ،

وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية ، وخاصة على المادة (٦٨) منه ،

وعلى وثيقة تأسيس الشركة القطرية للخدمات الأمنية ( شركة مساهمة قطرية ) ونظامها

الأساسي المصدق عليهما بمحضري التوثيق رقمي ( ٢٠٠٧ ) ، ( ٢٠٠٧ ) بتاريخ

... / ... / ٢٠٠٥ م .

قرر ما يلي:

مادة (١)

تؤسس شركة مساهمة تحت مسمى " الشركة القطرية للخدمات الأمنية " ( شركة

مساهمة قطرية ) برأس مال مصدر مقداره (١٦) مليون ريال قطري ، اکتبتت حكومة

دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .

مادة (٢)

على المؤسس الالتزام بأحكام وثيقة تأسيس الشركة ونظامها الأساسي المرفق صورة منهما بهذا القرار ، وبأحكام قانون الشركات التجارية المشار إليه ، والقوانين الأخرى المعمول بها فيما لم يرد بشأنه نص في عقد التأسيس والنظام الأساسي.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد بن أحمد بن جاسم آل ثاني  
وزير الإقتصاد والتجارة



صدر في اللوحة بتاريخ : ١٤٢٦/١/٥ هـ

الموافق : ٢٠١٥/٢/١٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥

٥٠٠٠٤١٣٤

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / / م	وثيقة تأسيس المعدلة رقم ( ٣٠٧٠ ) والموثقة بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٣ م شركة حماية للخدمات الأمنية شركة مساهمة قطرية	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	أنه في يوم / / ١٤٣٣ هـ الموافق / / ٢٠١٢ م ، حررت حكومة قطر هذه الوثيقة والنظام المرفق بها لأغراض تأسيس شركة مساهمة قطرية وفقا لأحكام المادة (٦٨) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ م بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته ، وهذه الوثيقة والنظام الأساسي المرفق بها ، وذلك على النحو التالي :	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ١ )	
المرفقات	تؤسس حكومة دولة قطر شركة مساهمة قطرية وفقا لهذه الوثيقة والنظام الأساسي المرفق وأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ م بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته .	
الموثق	مادة ( ٢ ) قبل التعديل	
رئيس قسم التوثيق	اسم الشركة : الشركة القطرية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية "	
	الشاهدان	الايطراف
	-١	-٢
	-٢	-٤
		-٦
		-٨
	-١٠	

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة الاقتصاد والتعاون  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق / / ١٤ الموافق / / ٢٠٠٠ م	<p style="text-align: center;">- ٢ -</p> <p style="text-align: center;">مادة ( ٢ ) بعد التعديل</p> <p style="text-align: center;">( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٢ ) .</p> <p style="text-align: center;"><u>اسم الشركة : شركة حماية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية " .</u></p>	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	<p style="text-align: center;">مادة ( ٣ )</p> <p>غرض الشركة هو تقديم الخدمات الأمنية بما في ذلك توفير أمن الحراسات للمباني والمنشآت والمؤسسات والهيئات والشركات والمؤتمرات والفعاليات العامة والخاصة والمشروعات .</p> <p>ويجوز أن يعهد إليها ، بالتنسيق مع الجهات الأمنية المختصة ، بتوفير هذه الخدمة لبعض الجهات الحكومية أو الرياضية أو غيرها " بناء على طلب هذه الجهات " .</p> <p>وللشركة أن تتعاون مع الجهات التي تزاول نشاطا شبيها بنشاطها ، أو يتصل به ، أو قد يعاونها في تحقيق أغراضها في الدولة أو في الخارج .</p> <p>كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات المذكورة أو تندمج فيها أو تشتريها أو تلتحقها بها .</p>	
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
 	الشاهدان	الاطراف
	١ -	١ -
		٢ -
		٣ -
		٤ -
		٥ -
		٦ -
	٢ -	٧ -
		٨ -
		٩ -
		١٠ -

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ث/١




دولة قطر  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ٣ - مادة ( ٤ )		
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	المركز الرئيسي للشركة ومحطها القانوني بمدينة الدوحة بدولة قطر . ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة قطر أو في الخارج .		
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ٥ ) مدة الشركة ( ٥٠ ) سنة تبدأ من تاريخ شهرها ، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة للشركة .		
المرفقات	مادة ( ٦ ) قبل التعديل حدد رأس مال الشركة بمبلغ ( ١٦ ) مليون ريال قطري ( فقط ستة عشر مليون ريال قطري ) موزع على عدد إلى ( ١٦٠٠٠٠٠ ) سهم ( مليون وستمائة ألف سهم ) ، القيمة الاسمية للسهم الواحد عشرة ريالات قطرية ، اكتتبت حكومة دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .		
الموثق	رئيس قسم التوثيق		
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الاطراف	
	- ١ -	- ٢ -	- ١ -
	- ٢ -	- ٤ -	- ٣ -
	- ٣ -	- ٦ -	- ٥ -
	- ٤ -	- ٨ -	- ٧ -
	- ٥ -	- ١٠ -	- ٩ -

دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق



قسم التوثيق

نموذج ث / ٢

محضر توثيق رقم (.....)

٠٠٠٠٤١٣٤

- ٤ -

مادة ( ٦ ) بعد التعديل

(بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ( ٨٠ ) مليون ريال قطري ، فقط ثمانون مليون ريال قطري موزع على عدد ( ٨٠٠٠٠٠٠ ) سهم (ثمانية ملايين سهم ، القيمة الاسمية للسهم الواحد عشرة ريالات قطرية ، اكتتبت حكومة دولة قطر في رأس مال الشركة بالكامل .

مادة ( ٧ )

يعتبر النظام الأساسي المرافق لهذه الوثيقة مكملًا لها وجزءًا لا يتجزأ منها

مادة ( ٨ )

حررت هذه الوثيقة من ( ٣ ) نسخ ، وتقدم نسخة من طلب الموافقة على تأسيس الشركة إلى إدارة مراقبة الشركات بوزارة الأعمال والتجارة لاستصدار قرار التأسيس وتحفظ النسختين الأخرين ضمن مستندات الشركة .

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة ١٠ \ الدقيقة بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق ١٤ / ١١ / ٢٠١٣م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً من توثيقه فتلوته عليهم وافهمتهم مضمونه فأقره ووقعوه أمامي .

وإن إدارة التوثيق غير مسؤولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة منه



توقيع

الشاهد الأول ،

الشاهد الثاني

الاسم :

الاسم :

الجنسية :

الجنسية :

بطاقة شخصية رقم :

بطاقة شخصية رقم :

التوقيع :

التوقيع :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥

00004133

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	النظام الأساسي المعدل رقم (٠٣٠٧٠) الموثقة بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٣ م شركة حماية للخدمات الأمنية	
الرسوم ريال ( ) بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	الفصل الأول تأسيس الشركة مادة (١) تؤسس الشركة طبقاً لأحكام المادة (٦٨) من قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته ، فيما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام الأساسي ، شركة مساهمة قطرية مملوكة بالكامل للدولة ، وفقاً لأحكام الميينة فيما بعد .	
عدد أوراق العقد ( )	مادة (٢) قبل التعديل اسم الشركة : الشركة القطرية للخدمات الأمنية " شركة مساهمة قطرية "	
المرفقات	مادة (٢) بعد التعديل ( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ ) اسم الشركة : شركة حماية للخدمات الأمنية .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
الشاهدان	الاطراف	
-١	-٢	-١
	-٤	-٣
	-٦	-٥
-٢	-٨	-٧
	-١٠	-٩



بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	مادة ( ٣ )	
١٤ / / ٢٠٠٠ م		
الموافق		
٢٠٠٠ / / م		
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	<p><b>غرض الشركة :</b></p> <p>تقدم الخدمات الأمنية بما في ذلك توفير أمن الحراسات للمباني والمنشآت والمؤسسات والهيئات والشركات والمؤتمرات والفعاليات العامة والخاصة والمشروعات .</p> <p>ويجوز أن يعهد إليها ، بالتنسيق مع الجهات الأمنية المختصة ، بتوفير هذه الخدمة لبعض الجهات الحكومية أو الرياضية أو غيرها " بناء على طلب هذه الجهات " .</p> <p>وللشركة أن تتعاون مع الجهات التي تزاول نشاطا شبيها بنشاطها ، أو يتصل به ، أو قد يعاونها في تحقيق أغراضها في الدولة أو في الخارج ، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات المذكورة أو تنمذج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها .</p>	
عدد أوراق العقد ( )	<p><b>مادة ( ٤ )</b></p> <p>يكون المركز الرئيسي للشركة ومحلها القانوني بمدينة الدوحة .</p> <p>ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب داخل وخارج الدولة متى التقت مصلحة الشركة ذلك .</p>	
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الإطار راف
	-١	-٢
		-٤
		-٦
	-٢	-٨
		-١٠
		-١
		-٣
		-٥
		-٧
		-٩



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠٠ / / م	- ٣ - مادة ( ٥ )															
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	مدة الشركة خمسون سنة ميلادية تبدأ من تاريخ إشهارها بقيدها في السجل التجاري ونشر قرار تأسيسها في الجريدة الرسمية منحقا به وثيقة التأسيس والنظام الأساسي ، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة للشركة .															
عدد أوراق العقد ( )	<u>الفصل الثاني</u> <u>رأس مال الشركة</u>															
المرفقات	مادة ( ٦ ) قبل التعديل															
الموثق	حدد رأس مال الشركة بمبلغ ( ١٦٠٠٠٠٠٠٠ ) ريال قطري ، ( ستة عشر مليون ريال قطري ) ، مقسم إلى ( ١٦٠٠٠٠٠ ) سهم مليون وستمائة ألف سهم ، قيمة كل سهم ( ١٠ ) ريال قطري ، وجميع أسهم الشركة مملوكة بالكامل للدولة .															
رئيس قسم التوثيق	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>- ١</td> <td>- ١</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- ٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- ٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- ٦</td> </tr> <tr> <td>- ٢</td> <td>- ٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- ١٠</td> </tr> </tbody> </table>		الشاهدان	الاطراف	- ١	- ١		- ٢		- ٤		- ٦	- ٢	- ٨		- ١٠
الشاهدان			الاطراف													
- ١	- ١															
	- ٢															
	- ٤															
	- ٦															
- ٢	- ٨															
	- ١٠															

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ت/١



دولة قطر  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	مادة (٦) بعد التعديل ( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ )	
١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /		
الرسوم ريال ( ) بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	حدد رأس مال الشركة بمبلغ ( ٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ) ريال قطري ( فقط ثمانون مليون ريال قطري ) مقسم إلى ( ٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ) سهم ( ثمانية ملايين سهم ، قيمة كل سهم ( ١٠ ) ريال قطري ، وجميع أسهم الشركة مملوكة بالكامل للدولة .	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ٧ ) دفعت قيمة رأس مال الشركة بالكامل .	
المرفقات	مادة ( ٨ ) الأسهم إسمية ، ولا يجوز نقل ملكيتها أو تداولها أو طرحها للبيع للجمهور إلا بناء على قرار من الجمعية العامة للشركة .	
الموثق	مادة ( ٩ ) يجوز بقرار من الجمعية العامة زيادة رأس مال الشركة في أي وقت بإصدار أسهم جديدة بنفس القيمة الإسمية للأسهم الأصلية كما يجوز تخفيضه .	
رئيس قسم التوثيق	الشامدان	الايطراف
 	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
-٦	-٦	
-٧	-٧	
-٨	-٨	
-٩	-٩	
-١٠	-١٠	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة التجارة والصناعة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	- ٥ -	
الموافق ٢٠٠ / / م	<u>الفصل الثالث</u> <u>إدارة الشركة</u>	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	مادة ( ١٠ )	
عدد أوراق العقد ( )	<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة لا يقل عن خمسة أعضاء ولا يزيد على تسعة بما فيهم الرئيس ونائبه ، ويصدر بتعيينهم وتحديد مكافآتهم قرار من نائب القائد العام للقوات المسلحة .</p>	
المرفقات	مادة ( ١١ )	
الموثق	<p>تكون مدة مجلس الإدارة ثلاث سنوات ، قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى على أن يبقى مجلس الإدارة الأول قائما بعمله لمدة خمس السنوات . وفي حالة انتهاء عضوية أحد الأعضاء لأي سبب قبل إنتهاء المدة المحددة لعضويته ، يعين العضو الجديد لباقي المدة .</p>	
رئيس قسم التوثيق	<p>الشاهدان</p>	
	-١-	-١-
	-٢-	-٢-
	-٣-	-٣-
	-٤-	-٤-
	-٥-	-٥-
-٦-	-٦-	
-٧-	-٧-	
-٨-	-٨-	
-٩-	-٩-	

رئيس مجلس الإدارة

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة التخطيط  
وإدارة الاقتصاد  
والتجارة  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	- ٦ -	
١٤ / / هـ	مادة ( ١٢ )	
الموافق	تكون محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته في سجل خاص مرقم الصفحات	
٢٠٠ / / م	يوقعه رئيس مجلس والأعضاء الحاضرون .	
الرسوم	مادة ( ١٣ )	
( ) ريال	لمجلس الإدارة كافة الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة وله مباشرة جميع الأعمال	
بالإيصال رقم	التي تقتضيها هذه الإدارة وفق لغرضها .	
( )	ويكون لمجلس الإدارة وضع اللوائح اللازمة لتنظيم أعمال الشركة وإدارتها ،	
بتاريخ / /	وتنظيم حساباتها وشؤونها المالية وضبط الرقابة عليها .	
عدد	مادة ( ١٤ ) قبل التعديل	
أوراق العقد	رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وممثلها لدى الغير وأمام القضاء ، وعليه	
( )	أن ينفذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته .	
المرفقات	ويمكن التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب	
الموثق	أو المدير العام ، بحسب الأحوال ، مجتمعين أو منفردين وفقاً للقرار الذي يصدره	
رئيس قسم التوثيق	مجلس الإدارة في هذا الشأن .	
	الشاهدان	الإطراف
	-١	-١
	-٢	-٣
	-٣	-٤
	-٤	-٥
	-٥	-٦
	-٦	-٧
	-٧	-٨
	-٨	-٩
	-٩	-١٠



بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر  
وزارة الأعمال والتجارة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

تاريخ التوثيق / / ١٤ هـ	- ٧ - مادة ( ١٤ ) بعد التعديل ( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ )	
الموافق / / ٢٠٠ م		
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وممثلها لدى الغير وأمام القضاء ، وعليه أن ينفذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته ، ويجوز له تخويل نائب رئيس المجلس أو العضو المنتدب أو المدير العام أو الرئيس التنفيذي للقيام بذلك . ويملك التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب أو المدير العام ، بحسب الأحوال ، مجتمعين أو منفردين وفقا للقرار الذي يصدره مجلس الإدارة في هذا الشأن .	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ١٥ ) قبل التعديل	
المرفقات	يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه ، أو بناء على طلب ثلاثة من أعضائه على الأقل ، ويجب أن لا يقل عدد الاجتماعات عن ستة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة . ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الاطراف
	- ١	- ١
	- ٢	- ٢
	- ٣	- ٣
	- ٤	- ٤
	- ٥	- ٥
	- ٦	- ٦
	- ٧	- ٧
	- ٨	- ٨
	- ٩	- ٩
	- ١٠	- ١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)



دولة قطر  
وزارة التجارة والصناعة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

- ٨ -

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	مادة ( ١٥ ) بعد التعديل ( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ )	
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه ، أو بناء على طلب ثلاثة من أعضائه على الأقل ، ويجب أن لا يقل عدد الاجتماعات عن أربعة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة . ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه .	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ١٦ ) تصدر قرارات المجلس أغلبية أصوات الحاضرين ، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه .	
المرفقات	مادة ( ١٧ ) يكون للشركة مدير عام يتولى تحت إشراف مجلس الإدارة ، إدارة شؤون الشركة ومباشرة التصرفات اللازمة لذلك ، وفقا لقرارات مجلس الإدارة . ويجوز بقرار من مجلس الإدارة تعيين نائبه للرئيس أو عضو منتدب من بين أعضاء مجلس الإدارة .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشامدان	الاطر راف
	-١	-١
		-٢
		-٣
		-٤
		-٥
		-٦
	-٢	-٧
		-٨
		-٩
		-١٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٣



دولة قطر  
وزارة التجارة والصناعة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	- ٩ -	
الموافق	مادة ( ١٨ )	
الرسوم ريال ( ) بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	<p>يصدر بتعيين أعضاء الجمعية العامة المشتركة ، قرار من نائب القائد العام للقوات المسلحة .</p> <p>يحضر اجتماعات الجمعية العامة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ، وممثل عن ديوان المحاسبة ، ومراقب الحسابات ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس .</p>	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ١٩ )	
المرفقات	<p>يرأس اجتماع الجمعية العامة للشركة نائب القائد العام للقوات المسلحة ، أو من ينتدبه لذلك .</p>	
الموثق	مادة ( ٢٠ )	
رئيس قسم التوثيق	<p>تتعقد الجمعية العامة للشركة بناء على دعوة مجلس إدارة الشركة مرة على الأقل كل سنة خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاج السنة المالية للشركة في المكان والزمان المعينين في الدعوة للاجتماع .</p>	
	الشامدان	الاطراف
	-١	-١
		-٢
		-٤
		-٦
	-٢	-٨
		-١٠
		-٧
		-٩





محضر توثيق رقم (.....)

- ١٠ -

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /</p>	<p>ويتضمن جدول أعمال الجمعية العامة سماع تقرير مجلس الإدارة والتصديق على ميزانية السنة المالية المنتهية ، وتقرير مراقب الحسابات والتصديق على ميزانية السنة المالية المنتهية ، وعلى حساب الأرباح والخسائر وتعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه ، وبحث الاقتراحات بزيادة رأس المال والاقتراض والرهن وأية مقترحات أخرى يدرجها مجلس الإدارة في جدول الأعمال . ويجوز لمجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد في أي وقت كلما اقتضى الأمر ذلك .</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>مادة ( ٢١ )</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>لا يكون اجتماع الجمعية العامة صحيحا إلا إذا حضره أكثر من نصف عدد الأعضاء وبشرط أن يكون من بينهم الرئيس أو من ينوب عنه .</p>
<p>المرفقات</p>	<p>مادة ( ٢٢ )</p>
<p>الموثق</p>	<p>تختص الجمعية العامة للشركة بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالشركة ويكون لها بوجه خاص ما يلي : ١- إقرار الميزانية وحساب الأرباح والخسائر . ٢- النظر في تقرير مجلس الإدارة عن نتائج أعمال الشركة ومركزها المالي . ٣- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة .</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p></p>
<p>الشاهدان</p>	<p>الاطراف</p> <p>١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-</p>



شركة قطر

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة مراقبة الشركات  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / / م	- ١١ -	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	<p>٤- تمديد مدة الشركة .</p> <p>٥- اقتراح حل أو تصفية الشركة أو تحويلها أو اندماجها أو تقسيمها إذا اقتضت الظروف ذلك .</p>	
عدد أوراق العقد ( )	<p><b>الفصل الخامس</b> <b>مراقبة الحسابات</b></p> <p>مادة ( ٢٣ )</p>	
المرفقات	<p>يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر ، تعينه الجمعية العامة لمدة سنة وتقدر أتعابه ، ويجوز لها إعادة تعيينه بناء على اقتراح مجلس الإدارة .</p>	
الموثق	<p>مادة ( ٢٤ )</p>	
رئيس قسم التوثيق	<p>لمراقب الحسابات في كل وقت ، الحق في الاطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها ، في طلب البيانات التي يري ضرورة الحصول عليها لأداء واجبه على الوجه الصحيح ، وله كذلك أن يتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها ، وفي حالة عدم تمكنه من ممارسة هذه الحقوق ، يرفع المراقب تقريراً بذلك إلى الجمعية العامة .</p>	
	الشامدان	الاطراف
	-١	-١
		-٢
		-٣
		-٤
		-٥
		-٦
		-٧
		-٨
		-٩
		-١٠



نيس

نموذج ١/١



دولة قطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة الشركات

قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

- ١٢ -

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	مادة ( ٢٥ )	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	يرفع مراقب الحسابات تقريره السنوي إلى الجمعية الهامة للشركة ، ويقدم نسخه منه إلى مجلس الإدارة ، وهو مسؤول أمام الجمعية العامة عن صحة البيانات الواردة في تقريره .	
عدد أوراق العقد ( )	<p style="text-align: center;"><u>الفصل السادس</u> <u>مالية الشركة</u></p>	
المرفقات	مادة ( ٢٦ )	
الموثق	تبدأ السنة المالية للشركة أول يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام ، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ شهرها ، إلى نهاية ديسمبر من العام التالي .	
رئيس قسم التوثيق	<p style="text-align: center;">الشامدان</p>	
	-١	١- الاطرراف
	-٢	٢-
	-٤	٣-
	-٦	٥-
	-٨	٧-
-١٠	٩-	



- ١٣ -	
تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	مادة ( ٢٧ )
الموافق ٢٠٠ / / م	يعد مجلس الإدارة عن كل سنة مالية ، خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية ، ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي ، ويراعي في إعداد هذه القوائم المالية الأسس المحاسبية المتبعة في المشروعات التجارية .
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	مادة ( ٢٨ ) قبل التعديل
عدد أوراق العقد ( )	يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها ، وتستغل هذه الأموال لشراء المواد والآلات اللازمة أو لإصلاحها .
المرفقات	وتقسم أرباح الشركة السنوية الصافي بعد خصم جميع المصروفات العامة والتكاليف الأخرى كما يأتي :
الموثق	١- يبدأ باقتطاع مبلغ يوازي ١٠% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدره يوازي ٢٠% من رأس مال الشركة ، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة وجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة .
رئيس قسم التوثيق	٢- يؤول الباقي إلى موازنة الدولة .
الشاهدان	الاطرراف
- ١	- ٢
- ٢	- ٤
- ٢	- ٦
- ٢	- ٨
- ٢	- ١٠



نشر في الجريدة الرسمية

نموذج ١/٣



كافة قطر  
وزارة العدل  
وزارة التوثيق  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / م	- ١٤ -		
الموافق ٢٠٠ / / م	مادة ( ٢٨ ) بعد التعديل ( بناء على قرار الجمعية العامة للشركة الخامس المنعقد بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٢ )		
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها ، وتستقل هذه الأموال لشراء المواد والآلات اللازمة أو لإصلاحها .		
عدد أوراق العقد ( )	وتقسم أرباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم جميع المصروفات العامة والتكاليف الأخرى كما يأتي :		
المرفقات	١- يبدأ اقتطاع مبلغ يوازي ١٠% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرا يوازي ٥٠% من رأس مال الشركة ، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة يجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة .		
الموثق	٢- يؤول الباقي إلى موازنة الدولة .		
رئيس قسم التوثيق	الشامدان	الاطراف	
	١	٢	١
	٢	٤	٣
	٣	٦	٥
	٤	٨	٧
	٥	١٠	٩
	٦		
	٧		
	٨		
	٩		
	١٠		

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١/٥



دولة قطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠٠ / /	- ١٥ - مادة ( ٢٩ )	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	يستغل المال الاحتياطي بناء على قرار الجمعية العامة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة . <b>الفصل السابع</b> <b>في حل الشركة وتصفيتها</b>	
عدد أوراق العقد ( )	مادة ( ٣٠ ) في حال خسارة نصف رأس المال يجوز حل الشركة قبل انقضاء أجلها إذا قررت الجمعية العامة ذلك .	
المرفقات	مادة ( ٣١ ) عند انتهاء مدة الشركة أو في حال حلها قبل انقضاء أجلها ، تقرر الجمعية العامة بناء على طلب مجلس الإدارة طريقة التصفية وتعين مصفيا أو أكثر وتحدد سلطاتهم ، وتبقى شخصية الشركة بالقدر اللازمة للتصفية وإلى أن تنتهي هذه التصفية .	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
	الشاهدان	الاطراف
	- ١	- ١
	- ٢	- ٢
	- ٣	- ٣
	- ٤	- ٤
	- ٥	- ٥
	- ٦	- ٦
	- ٧	- ٧
	- ٨	- ٨
	- ٩	- ٩



كلمة مصر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق

قسم التوثيق

نموذج ٢ /

محضر توثيق رقم (.....)

٠٠٠٠٤١٣٣

- ١٦ -

### الفصل الثامن

### أحكام ختامية

مادة ( ٣٢ )

تخصم المصاريف والأتعاب المدفوعة لتأسيس الشركة من حساب المصروفات العامة .

مادة ( ٣٣ )

تسرى أحكام قانون الشركات التجارية فيما لم يرد بأنه نص خاص في وثيقة التأسيس أو هذا النظام الأساسي .

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة ١٠ \ الدقيقة بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق ٩ / ١٧ / ١٣٠٩ م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً من توثيقه فتلوته عليهم وافهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي .

وإن إدارة التوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة عنه .



مدير إدارة التوثيق

الشاهد الأول :

الشاهد الثاني :

الاسم : \_\_\_\_\_

الجنسية : \_\_\_\_\_

بطاقة شخصية رقم : \_\_\_\_\_

التوقيع : \_\_\_\_\_